

العفو والصفح النبوي (صلى الله عليه وسلم) واثروهما في بناء المجتمع الإسلامية: دراسة تاريخية

م.م. جعفر إبراهيم داود
جامعة تكريت / كلية الآداب
jaafar.i.dawood@tu.edu.iq

الملخص:

بعث النبي (صلى الله عليه وسلم) برسالة أخلاقية سامية، فقد بعث ليتمم مكارم الأخلاق، ومن مكارم الأخلاق خلق العفو والصفح، وقد بعث النبي (صلى الله عليه وسلم) للناس عامة، لذا شمل عفو المؤمن والكافر، الرجال والنساء، طالما لم يتعلق الأمر بحد من حدود الله، أو بحقوق الغير، وقد وردت عدة نصوص عن عفو (صلى الله عليه وسلم)، وقد تناولنا في هذه الدراسة موضوع عفو النبي وصفح، فدرسنا معنى العفو والصفح في اللغة والاصطلاح، ثم تناولنا موضوع عفو النبي (صلى الله عليه وسلم) عن المسيئين، وأخيراً ناقشنا فتح مكة وعفو النبي عن أهل مكة. الكلمات المفتاحية: دراسة، تاريخية، تحليلية، الصّح، العفو، النبي.

Prophetic Forgiveness and Clemency(PBUH) and Their Impact on Building the Islamic Society: A Historical Study

Dr. Jaafar Ibrahim Dawood
University of Tikrit / College of Arts

Abstract:

The Prophet (peace and blessings be upon him) was sent with a noble moral message. He was sent to perfect moral virtues, and among moral virtues is the virtue of forgiveness and pardon. The Prophet (peace and blessings be upon him) was sent to all people, so his forgiveness included believers and disbelievers, men and women, as long as the matter did not relate to the limits set by God, or to the rights of others. Many texts have been reported about his forgiveness (peace and blessings be upon him). In this study, I have addressed the topic of the Prophet's forgiveness and pardon. I have studied the meaning of forgiveness and pardon linguistically and technically, then I have addressed the topic of the Prophet's forgiveness (peace and blessings be upon him) of wrongdoers, and finally I have discussed the conquest of Mecca and the Prophet's forgiveness of the people of Mecca.

Key Words: Study, historical, analytical, pardon, forgiveness, prophet.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين الذي قال في كتابه الحكيم (فمن عفا وأصلح فأجره على الله)، والصلاة والسلام على خير المرسلين سيدنا محمد (صلى الله عليه وسلم) الذي قال: "ما زاد الله عبداً بعفو إلا عزاً". أما بعد.

كان الرسول (صلى الله عليه وسلم) أبز الناس وأسرعهم إلى العفو والصفح والتسامح، امتثالاً لقول الله تعالى: ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾، وكان (صلى الله عليه وسلم) يتغاضى عن أذى الكفار والمنافقين والمسيئين، ويتحمل من أذاهم ويصبر على جفائهم، وكان يرد على ذلك بالإحسان، وذلك اتباعاً منه لأمر الله تعالى: ﴿ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾، وكان عفو النبي (صلى الله عليه وسلم) وصفحه عن مقدرة وليس عن ضعف، فكان بإمكانه أن يثأر لنفسه فقد تعرض الرسول لأنواع الإساءات كافة الجسدية والنفسية والمالية، ولكنه عفا وصفح، وكان قولته الشهيرة لأهل مكة اذهبوا فأنتم الطلقاء، لذا سنناقش في هذا البحث " عفو وصفح النبي صلى الله عليه وسلم دراسة تاريخية تحليلية".

المبحث الأول: معنى العفو والصفح في اللغة والاصطلاح:

العفو في اللغة: مصدر عَفَا يَعْفُو عَفْوًا، فهو عَافٍ وَعَفْوٌ، والعفو هو التجاوز عن الذنب وترك العقاب عليه، وأصله المحو والطمس، وعفوت عن الحق: أسقطته، كأنك محوته عن الذي عليه (ابن منظور، 1977م، ج15، ص72).

العفو في الاصطلاح: هو التجاوز عن الذنب وترك العقاب عليه (المباركفوري، ج6، ص142)، وقيل: العفو: " هو التجافي عن الذنب" (الاصفهانى، 2009م، ص574)، وقيل: " هو القصد لتناول الشيء، والتجاوز عن الذنب" (المناوي، 1990م، ص518).

وقد ورد لفظ العفو في القرآن الكريم بعدة معاني، فجاء بمعنى الفضل والزيادة، قال تعالى: ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ (سورة البقرة: 219)، وجاء بمعنى الزيادة، قال تعالى: ﴿ حَتَّىٰ عَفْوًا ﴾ (سورة الأعراف: 95) أي: كثروا، وعَفَا النَّبْتُ وَالشَّعْرُ وَغَيْرِهِ يَعْفُو فَهُوَ عَافٍ كَثْرَ وَطَالَ (ابن فارس، 1979م، ص56؛ ابن منظور، ج15، ص72)، وجاء بمعنى المبالغة في العفو، وهو من أسماء الله تعالى، قال تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا غَفُورًا ﴾ (سورة النساء: 43) وجاء بمعنى التسامح قال تعالى: ﴿ إِنْ تُبَدُّوا خَيْرًا أَوْ تُخَفُّوهُ أَوْ تُنْفِقُوا عَنْ سُورَةٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا قَدِيرًا ﴾ (سورة النساء: 149)

والعفو جاء بمعنى الترك من قوله تعالى: ﴿ فَمَنْ عَفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدِّءْ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ﴾ (البقرة: 178) أي: ترك له، وعفت الدار تركت حتى درست، ومنه العفو عن الذنب وهو ترك المعاقبة عليه، وعافاه الله من المرض تركه منه بضده من الصحة (العسكري، 1978م، ص311).

فالعفو إذا مفردة تحمل معنى اللين والرفق والرحمة والعطف والانتصار على الرغبة الجامحة في الانتقام من الخصم، وتترجم كل معاني الإنسانية النبيلة، والصفات الخُلُقِيَّة الرفيعة، بحيث يتسع صدر الإنسان لغيره أي كان، والعفو يؤذن بسماحة صاحبه ورحمته، وأن القلب المطبوع على السماحة والرحمة، أقرب إلى التقوى من القلب الصلب الشديد (ابن عاشور، 2000م، ص433).

الصفح في اللغة: الصفح مصدر صفح عنه يَصْفَحُ صَفْحًا: أَعْرَضَ عَنْ ذَنْبِهِ، وَهُوَ صَفْحٌ صَفَّاحٌ عَفْوٌ، وَالصَّفْوَحُ الْكَرِيمُ؛ لِأَنَّهُ يَصْفَحُ عَمَّنْ جَنَى عَلَيْهِ (ابن منظور، ج2، ص512) وذكر بعض أهل العلم أن الصفح مشتق من صفحة العنق؛ لأنَّ الذي يصفح كأنه يولي بصفحة العنق، إِعْرَاضًا عَنِ الْإِسَاءَةِ (الشنقيطي، 1995، ص487).

الصفح في الاصطلاح: هو ترك التأنيب (المنابي، ص457)، وقيل: إزالة أثر الذنب من النفس (القرطبي، 1996م، ص71)، والصفح بمعنى الإعراض والترك، والصَّفْحُ الْجَنْبُ، وَصَفْحُ الْإِنْسَانِ جَنْبُهُ وَصَفْحُ كُلِّ شَيْءٍ جَانِبُهُ، فَأَمَّا قَوْلُهُمْ: صَفَّحَ عَنْهُ، وَذَلِكَ إِعْرَاضُهُ عَنْهُ ذَنْبُهُ، فَهُوَ مِنَ الْبَابِ؛ لِأَنَّهُ إِذَا أَعْرَضَ عَنْهُ فَكَأَنَّهُ قَدْ وَلَّاهُ صَفْحَتَهُ وَصَفْحَهُ، أَي: عَرَضَهُ وَجَانِبَهُ، وَهُوَ مِثْلُ (ابن فارس، ج4، ص56). والصفح إزالة أثر الذنب من النفس، وصفح عن فلان إذا أعرضت عن ذنبه، وقد ضربت عنه صفحًا إذا أعرضت عنه وتركته (القرطبي، ج2، ص71).

وهناك فرق بين العفو والصفح؛ فالعفو ترك عقوبة المذنب، والصفح: ترك تثريبه ولومه (الأصفهاني، ص178)، ولا شك أن ترك لوم المذنب يأتي زيادة على ترك عقوبته فهو أبلغ (البيضاوي، 1989م، ص138)، وقدم الله تعالى في آيات القرآن الكريم العفو عن الصفح قال تعالى: ﴿ فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ (سورة البقرة: آية 109)، ترقياً في الأمر بمكارم الأخلاق من الحسن إلى الأحسن، ومن الفضل إلى الأفضل (العسكري، ص311).

المبحث الثاني: عفو النبي (صلى الله عليه وسلم) وصفحه عن المسيئين:

كان النبي (صلى الله عليه وسلم) يقابل الإساءة بالعفو والصفح وبالإحسان، وقد تنوعت الإساءة النبي (صلى الله عليه وسلم) بين إساءة لفظية وجسدية، فقد اساء منافقون المدينة إلى النبي فقالوا فيه إنه أذن، من حدثه بشيء صدقه، فقال تعالى: ﴿وَمِنَهُمُ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أذُنٌ﴾ (سورة التوبة: آية 61)، قال هذه المقالة نبيل بن الحارث (النميسي، 1999م، ص348)، وقد تقبل النبي (صلى الله عليه وسلم) هذا القول بكل عفو وصفح كما أمره الله تعالى، فقد رد الله تعالى عليهم فقال: ﴿قُلْ أَذُنٌ خَيْرٌ لَّكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةٌ لِّلَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (سورة التوبة: آية 61) أي: يسمع الخير ويصدق به (الطبري، 2000م، ص325).

واتهم رجل النبي (صلى الله عليه وسلم) بأنه لا يعدل، فيذكر أن بعد انصراف النبي من حنين سنة 8هـ/ 629هـ أخذ يوزع الغنائم على الناس بموضع يقال له الجعرانة ((الجعرانة: تقع ما بين الطائف ومكة، وبها قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم غنائم حنين)) (انظر: الحموي، 1995م، ص142)، فأتى رجل يسمى ذا الخويصرة ((هو حرقوص بن زهير بن السعدي التميمي المعروف بذي الخويصرة، أو ذو الثدية، صحب النبي (صلى الله عليه وسلم)، وقد أخبر النبي أنه سيكون رأس الخوارج، شهد مع الخليفة علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) صفين، وقتل يوم صفين سنة 37هـ/ 657م)) (انظر: ابن حجر، 1412هـ، ص409). إلى النبي (صلى الله عليه وسلم) وأمره بالعدل، فقال له النبي: "ويلك ومن يعدل إذا لم أعدل لقد خبت وخسرت إن لم أكن أعدل". فأستأذن عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) النبي (صلى الله عليه وسلم) أن يقتله، فرفض النبي قتله أو معاقبته وعفا عنه (البخاري، 1987م، رقم (3414)، ص1321)

ومن صور عفو النبي (صلى الله عليه وسلم) عن المسيء؛ ذكرت أم المؤمنين عائشة (رضي الله عنها) أن رهطاً من اليهود دخلوا على النبي فقالوا: "السام عليكم"، أي: الموت والهلاك لكم، فردت عليهم السيدة عائشة: "وعليكم السام واللعنة". فنهاها النبي (صلى الله عليه وسلم) وقال لها: "مهلاً يا عائشة إن الله عز وجل يحب الرفق في الأمر كله". فقالت: يا رسول الله ألم تسمع ما قالوا؟ . فقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): فقد قلت وعليكم" (المصدر السابق، رقم (5678)، ج5، ص2242)، فتعامل النبي (صلى الله عليه وسلم) بكل عفو وصفح وإحسان معهم ونهى السيدة عائشة عن جدالهم أو رد الإساءة بمثلاً، بل نرد الإساءة بإحسان.

ومن صور عفوه (صلى الله عليه وسلم) عفوه عن رأس النفاق عبد الله بن أبي بن سلول (هو عبد الله بن أبي بن سلول، وسلول أم أبي، وهي خزاعية، وأبوه مالك بن الحارث: رأس المنافقين من الخرج)) (انظر: البلاذري، 1996م، ج1، ص274)، يذكر أنه وقع خلاف بين المهاجرين والأنصار بعد غزوة المريسيع ((المريسيع:

قرية من قرى وادي القرى، وهو ماء بنجد في ديار بني المصطلق من خزاعة)) (انظر: الحميري، 1980م، ص532)، فضرب رجل من المهاجرين رجلاً من الأنصار، فقال المهاجري: يا للمهاجرين، وقال الأنصاري: يا للأنصار، فسمعها رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فقال: ما بال دعوى الجاهلية؟! وقال دعوها (العصبية) فإنها منتنة، فبلغ ذلك عبد الله بن أبي بن سلول فقال: أما والله لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل قال تعالى: ﴿يَقُولُونَ لِنَنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ﴾ ((سورة المنافقون: الآية 8)، فلما بلغ رسول الله (صلى الله عليه وسلم) هذا القول وكان عنده عمر بن الخطاب، فقال للنبي: دعني أضرب عنقه، فنهاه رسول الله عن ذلك، وقال رسول الله: "لا يتحدثن الناس أن محمداً يقتل أصحابه" (الطبري، ج23، ص407)، فعفا رسول الله عن عبد الله بن أبي بن سلول.

ويذكر أن ابنه عبد الله بن عبد الله بن أبي بن سلول أتى إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، فقال: يا رسول الله: بلغني أنك تريد قتل أبي، فإن كنت فاعلاً فمروني به، وإنني أخشى أن تأمر به غيري فيقتله، فأرى قاتل أبي يمشي بين الناس فأقتله فأدخل النار، فقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) له: "بل نترفق به ونحسن صحبته ما بقى معنا" (ابن كثير، 1997م، ج6، ص188)، فتعامل النبي (صلى الله عليه وسلم) مع الموقف بكل عفو وصفح، وقابل إساءته بالإحسان.

ومن صور عفوهِ (صلى الله عليه وسلم) عفوهِ عن المرأة التي أعرضت عنه، فيذكر أن النبي (صلى الله عليه وسلم) مر على امرأة تبكي عند قبر، فقال لها: اتقي الله واصبري، فقالت له: إليك عني فإنك لم تُصَبِّ بِمُصِيبَتِي -وكانت لا تعرفه-، فانصرف النبي (صلى الله عليه وسلم) ولم يعنفها أو يعاتبها، فقالوا لها: إنه النبي (صلى الله عليه وسلم)، فأنت إليه وقالت له: لم أعرفك، فقال: إثمًا الصبر عند الصدمة الأولى (البخاري، صحيح البخاري، ج6، ص2615).

ومن صور عفوهِ (صلى الله عليه وسلم) عفوهِ عن أراد قتله، فيذكر أن النبي نزل تحت شجرة في غزوة ذات الرقاع (ذات الرقاع: قيل اسم شجرة في موضع الغزوة سميت بها، والأصح أنه موضع يعرف بذات الرقاع)) (انظر: الحموي، ج3، ص56) سنة 4هـ / 625م، فأتى رجل من المشتركين يدعى غورث بن الحارث (ذكر ابن حجر: "وقصته هذه شبيهة بقصة غورث بن الحارث المخرجة في الصحيح من حديث جابر فيحتمل التعدد أو أحد الاسمين لقب إن ثبت الاتحاد")) (انظر: ابن حجر، ج2، ص387) فأخذ سيف النبي (صلى الله عليه وسلم) وهو نائم، وهدده بالقتل، وقال للنبي: من يمنعك مني؟ فقال: الله، فسقط السيف من يد الرجل، فأخذه النبي وقال له: من يمنعك مني؟ فقال: "كن خير آخذ" (البخاري، ج3، ص1056)، فعفا عنه وتركه" (القاضي عياض، 1979م، ج1، ص347)، فلما ذهب إلى قومه قال جئتكم من عند خير الناس هذا الموقف يجسد معنى العفو في خلقه.

ومن صور عفوه (صلى الله عليه وسلم) عفوه عن المرأة اليهودية التي أرادت قتله، فيذكر أن النبي (صلى الله عليه وسلم) لما فتح خيبر سنة 7هـ / 628م أهدت له زينب بنت الحارث بن سلام ((هي زينب بنت الحارث بن سلام الإسرائيلية دست الشاة المسمومة للنبي (صلى الله عليه وسلم))) (نظر: ابن حجر، ج7، ص671) شاة مَصْلِيَّةً (مشوية) مسمومة، وأكثرت وضع السم في ذراع الشاة لأنها علمت أن النبي يحب ذراع الشاة، فأكل منها النبي (صلى الله عليه وسلم) هو وبشر بن البراء ((هو بشر بن البراء بن معرور: شهد العقبة مع أبيه)) (انظر: ابن حجر، ج1، ص294)، فلما أُتي بها فسألها النبي (صلى الله عليه وسلم) عن سبب ذلك، فقالت: أردت أن أقتلك، فقال الصحابة: ألا نقتلها؟ قال: لا، فعفا عنها النبي (صلى الله عليه وسلم)، وظلت هذه المرأة تعيش في المدينة يعرفها الصحابة (ابن هشام، 1955م، ج2، ص338).

ومن صور عفوه (صلى الله عليه وسلم) عمن أساء إليه من الأعراب، فذكر الصحابي أنس بن مالك (رضى الله عنه) قال: كنت أمشي مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وعليه برد نجراني فأتى أعرابي من خلفه فجذبه جذبة شديدة أثرت في عاتق رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وقال له: "مر لي من مال الله الذي عندك فالتفت إليه فضحك ثم أمر له بعباءة" (البخاري، رقم (2980)، ج3، ص1148).

ومن المواقف التي تدل على سعة صدر النبي (صلى الله عليه وسلم) وعفوه وصفحه، أن رجلاً جاء إلى النبي (صلى الله عليه وسلم) بإناء وقال له: أملاً هذا تمرًا وهذا سويقاً ((السويق ما يُتخذ من الحنطة والشعير)) (انظر: ابن منظور، ج10، ص170)، لست تعطي من مالك ولا من مال أبيك، فقال: أعد كيف قلت؟ فأعاد الرجل كلامه، فقال (صلى الله عليه وسلم): املؤوا هذا تمرًا وسويقًا، لست أعطي من مالي ولا من مال أبي الخركوشي، 2003م، ج4، ص520).

وفي إحدى الغزوات قام النبي (صلى الله عليه وسلم) بتقسيم الغنائم، فجاء رجل فقال: هذا قسم ما أريد به وجهه الله تعالى، فغضب النبي الله ثم نظر إلى الرجل فقال: يرحم الله أخي موسى، قد كان يؤذى بأشد من هذا فصبر" (المصدر نفسه، ج4، ص522)، وعفا عنه.

المبحث الثاني: عفو النبي (صلى الله عليه وسلم) وصفحه عن المخالفين:

اتبع النبي (صلى الله عليه وسلم) منهجًا حكيماً في العفو والصفح، جمع بين العدل والرحمة، وفي الوقت نفسه لم يتهاون النبي (صلى الله عليه وسلم) في تطبيق حدود الله، فالعفو كان على المخالفين ما لم يتعدوا حدود الله، فيذكر أن امرأة من بني مخزوم سرقت عام الفتح 8هـ / 630م فاستشفعوا أسامة بن زيد (حب رسول الله) ليشفه لها عند النبي (صلى الله عليه وسلم) لقربه منه، فلما استشفع أسامة للمرأة السارقة، تغير وجهه (صلى الله عليه وسلم)، وقال: "أتكلمني في حد من حدود الله"، ثم قام النبي (صلى الله عليه وسلم) خطيباً في الناس فقال: "أما بعد فإنما أهلك الناس قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد والذي نفس محمد بيده لو أن فاطمة

بنت محمد سرقت لقطعت يدها". ثم أمر بتلك المرأة فقطعت يدها، ثم حسنت توبتها بعد ذلك، وكانت تأتي إلى السيدة عائشة فترفع حاجتها إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) (البخاري، رقم (4053)، ج4، ص1566). يتبين من هذا الحدث المهم أن النبي (صلى الله عليه وسلم) لم يعفو عن المخطئ إذا انتهك حدًا من حدود الله، أو انتهك حدًا من حقوق العباد، ومن هنا نفهم أن عفو النبي (صلى الله عليه وسلم) يشمل المخالفين طالما لم ينتهكوا حدًا من حدود الله تعالى أو العباد.

ومن صور عفوه وصفحه (صلى الله عليه وسلم) عفو عن أسرى الحرب، فقد رد النبي (صلى الله عليه وسلم) الاعتداء بالعفو والإحسان، فكان يقول: " استوصوا بالأسارى خيرا" (بن هشام، ج1، ص645) ، فكان يقدم للأسير الخبز والتمر والماء، وهذا القول قاله النبي (صلى الله عليه وسلم) للأنصار بعد غزوة بدر، أي: إن الأسرى من قريش الذين آذوه وطردوه (بن هشام، ص645) ، وهنا يتبين معنى العفو والصفح عند رسول الله.

ومن صور عفو (صلى الله عليه وسلم) عن الأسرى، يذكر أن الأنصار ألقوا القبض على عين من عيون المشركين اسمه فرات بن حيان (هو فرات بن حيان بن ثعلبة اليشكري، يذكر أنه سكن الكوفة وابتنى بها دارًا)) (انظر: ابن حجر، ج5، ص357)، فأمر بقتله، فقال: يا معشر الأنصار أقتل وأنا أشهد أن لا اله إلا الله وأن محمد رسول الله، فعفا عنه النبي وخلي سبيله فأمر به النبي (صلى الله عليه وسلم) فخلي سبيله (ابن سعد، 2001م. ج5، ص186)

ومن صور عفو (صلى الله عليه وسلم) عن الأسرى، بعث النبي عبد الله بن جحش (هو عبد الله بن جحش بن رباب: الصحابي، أول أمير في الإسلام ، قتل يوم أحد شهيدًا، فدفن هو وحمزة عم النبي (صلى الله عليه وسلم) في قبر واحد)) (انظر: ابن حجر، ج4، ص35-36) سنة 2هـ / 624م عرفت بسرية نخلة ((سرية نخلة: نخلة منطقة تقع بين مكة والطائف، هذه السرية خرجت من المدينة في شهر رجب سنة اثنين هجرية؛ لاعتراض قافلة لقريش)) (ابن الاثير، 1966م، ج2، ص113-114)، وأسر اثنين من مشركي قريش، هما: الحكم بن كيسان ((الحكم بن كيسان، وكان الحكم في عير قريش التي أصابها عبد الله بن جحش بنخلة فأسر، وكان الذي أسر الحكم بن كيسان المقداد بن عمرو، فدعاه رسول الله إلى الإسلام فأسلم وقتل ببئر معونة شهيدًا)) (انظر: ابن سعد، ج4، ص128؛ ابن حجر، ج2، ص109) ، وعثمان بن عبد الله ((عثمان بن عبد الله بن المغيرة : أسر يوم نخلة، فأفلت، فأسرته واقد بن عبد الله التميمي يوم بدر ، ومات في مكة كافرًا)) (انظر: البلاذري، ج1، ص302)، فأحسن إليهما النبي (صلى الله عليه وسلم) فأسلم الأول وحسن إسلامه، وأقام عند رسول الله (صلى الله عليه وسلم) حتى استشهد يوم بئر معونة بئر معونة: وَهُوَ مَاءٌ مِنْ مِيَاهِ بَنِي سُلَيْمٍ، وَهُوَ بَيْنَ أَرْضِ بَنِي عَامِرٍ وَبَنِي سُلَيْمٍ، وهو موجود في ديار نجد)) (انظر: الحموي، ج1، ص302) سنة 4هـ /

626م، وأما عثمان بن عبد الله فعفا عنه النبي فرجع إلى مكة ومات بها كافراً (الطبري، 1966م، ج2، ص411-413).

ومن صور عفوهِ (صلى الله عليه وسلم) عن الأسرى إطلاق سراح أسرى بني المصطلق، يذكر بعد انتصار المسلمون في غزوة المريسيع سنة 5هـ/ 626م أسروا من بني المصطلق الكثير، كانت من بين الأسرى جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار (هي أم المؤمنين جويرية بنت الحارث: إحدى أزواج النبي صلى الله عليه وسلم)، كان أبوها سيد قومه في الجاهلية، توفيت في المدينة)) (الذهبي، 1985م، ج2، ص262؛ ابن حجر، الإصابة، ج7، ص565)، فلما قسم رسول الله (صلى الله عليه وسلم) سبايا بني المصطلق وقعت جويرية بنت الحارث في سهم أحد الأنصار، فأنت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) تستعينه في كتابتها، فقالت: "يا رسول الله، أنا جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار سيد قومه، وقد أصابني من البلاء ما لم يخف عليك، فجننتك أستعينك على كتابتي"، فقال لها رسول الله: أقضي كتابتك وأتزوجك، قالت: نعم يا رسول الله قال: قد فعلت، فتزوجها النبي (صلى الله عليه وسلم)، واعتق بتزويجه إياها مئة أهل بيت من بني المصطلق (ابن هشام، ج2، ص295).

وأطلق النبي (صلى الله عليه وسلم) سراح ستة آلاف أسير من سبي هوازن من النساء والصبيان والرجال في غزوة حنين (المصدر نفسه، ج2، ص248)، فقد أتى وفد هوازن إلى رسول الله وهو بالجعرانة، وقد اسلموا، فاستشفعوا رسول الله في الأسرى، فعفا عنهم وأطلق سراح الأسرى، ويذكر أنهم قاموا في المسجد وقالوا: نحن نستشفع برسول الله إلى المسلمين، فترك المسلمون ما كان لهم من سبايا حنين، فردها النبي (صلى الله عليه وسلم) لهوازن (ابن حنبل، 2001 م، ج11، ص340).

ومن صور عفوهِ عن الأسرى، عفوهِ عن ثمامة بن أثال ((هو أبو أمامة ثمامة بن أثال بن النعمان اليمامي، من بني حنيفة: كان سيد أهل اليمامة، ولما ارتد أهل اليمامة في فتنة (مسيلمة) ثبت هو على إسلامه، ولحق بالعلاء بن الحضرمي، في جمع ممن ثبت معه، فقاتل المرتدين من أهل البحرين، وقتل بعد ذلك)). (انظر: ابن حجر، ج1، ص410)، بعث رسول سرية تجاه نجد، فأسرت ثمامة بن أثال سيد بني حنيفة، فجاءوا به أسيراً إلى مسجد رسول الله وربطوه في سارية من سواري المسجد، فخرج إليه النبي (صلى الله عليه وسلم)، فقال: "ما عندك يا ثمامة؟"، فقال: "عندي خير يا محمد إن تقتلني تقتل ذا دم، وإن تنعم تنعم على ساكر، وإن كنت تريد المال فسل منه ما شئت، فترك حتى كان الغد ثم قال له (صلى الله عليه وسلم): "ما عندك يا ثمامة؟"، فرد ثمامة الرد السابق نفسه، ثم أتاه النبي في ثالث يوم فقال (صلى الله عليه وسلم): "ما عندك يا ثمامة؟" فقال: "عندي ما قلت لك، فعفا عنه النبي (صلى الله عليه وسلم) وأمر بإطلاق سراحه، فأطلق الرجل واغتسل وعاد إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) مسلماً (البخاري، ج4، ص1589).

ومن صور عفو النبي (صلى الله عليه وسلم) عن أسرى الحروب، عفو عن سفانة بنت حاتم الطائي ((هي سفانة بنت حاتم بن عبد الله بن سعد بن الحشر الطائي القحطاني، أبوها حاتم الطائي، يضرب به المثل في الجود، ويذكر أنها أسلمت وحسن إسلامها)) (انظر: ابن حجر، ج7، ص701)، كانت ضمن أسرى قبيلة طي أسرها المسلمون في إحدى السريا بقيادة علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) سنة 9هـ / 630م، فلما أتى بسبايا طي إلى المدينة، وقفت سفانة بنت حاتم الطائي فقالت: " يا محمد إن رأيت أن تخلي عني ولا تشمت بي أحياء العرب، فإني بنت سيد قومي، وإن أبي كان يحمي الذمار، ويفك العاني ويشبع الجائع ويطعم الطعام، ويفشي السلام، ولم يرد طالب حاجة قط، أنا ابنة حاتم الطائي"، فقال النبي (صلى الله عليه وسلم): "يا جارية هذه صفة المؤمنين حقًا لو كان أبوك مسلمًا لترحمنا عليه خلوا عنها فإن أباهما كان يحب مكارم الأخلاق، وإن الله يحب مكارم الأخلاق" (ابن عساکر، 1995م، ج11، ص359)، فأكرمها النبي (صلى الله عليه وسلم) وعفا عنها لأجل أبيها حاتم الطائي الذي تجله العرب، على الرغم من موت حاتم قبل الإسلام، ومن آثار هذا العفو اعتناق عدي بن حاتم الطائي ((هو أبو وهب، وقيل: أبو طريف عدي بن حاتم بن عبد الله بن سعد بن الحشر الطائي (ت 68 هـ / 687م): كان من الاجواد العقلاء، وكان رئيس طي في الجاهلية والاسلام، أسلم سنة 9 هـ، عاش أكثر من مئة سنة)). انظر: (الذهبي، ج3، ص162-164؛ ابن حجر، ج4، ص469). الإسلام (الذهبي، 2003م، ج2، ص460، ص678)

المبحث الثالث: صور من عفو وصفح النبي (صلى الله عليه وسلم) عند فتح مكة:

بعد سنوات من خروج النبي (صلى الله عليه وسلم) من مكة بعد أن تعرض هو وأصحابه لأنواع الاعتداء كافة النفسي والجسدي والمالي، قرر النبي (صلى الله عليه وسلم) فتح مكة بعد نقض صلح الحديبية من قبل بني بكر (حلفاء قريش)، إذ غدروا بخزاعة حلفاء النبي (صلى الله عليه وسلم) ((كان في صلح الحديبية أنه من شاء أن يدخل في عقد محمد (صلى الله عليه وسلم) وعهده دخل، ومن شاء أن يدخل في عقد قريش وعهدهم دخل، فتواثبت خزاعة، وقالوا: نحن ندخل في عقد محمد وعهده، وتواثبت بنو بكر، وقالوا: نحن ندخل في عقد قريش وعهدهم، فمكتوا في تلك الهدنة نحو السبعة أو الثمانية عشر شهرًا، ثم إن بني بكر وثبوا على خزاعة ليلاً بماء، يقال له: الوتير، وهو قريب من مكة، وقالت قريش: ما يعلم بنا محمد وهذا الليل وما يرانا أحد، فأعانوهم عليهم بالكرارح والسلاح وقتلوا معهم للضغن على رسول الله (صلى الله عليه وسلم)) (انظر: ابن هشام، ج2، ص318)، فقرر النبي (صلى الله عليه وسلم) فتح مكة.

أمر النبي (صلى الله عليه وسلم) المسلمين بالاستعداد للغزو ولم يخبر أحدًا بمراده أو بالجهة التي يقصدها؛ حرصًا منه على كتمان الأمر، وهنا فطن أحد الصحابة بأن النبي (صلى الله عليه وسلم) سيقصد مكة، وهو حاطب بن

أبي بلتعة ((هو حاطب بن أبي بلتعة اللخمي المكي(ت30 هـ / 650 م): الصحابي، أسلم بمكة، وهجر مع النبي (صلى الله عليه وسلم)، وشهد الوقائع مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وكان من أشد الرماة)) (انظر: الذهبي، ج2، ص43؛ ابن حجر، الإصابة، ج2، ص4) (رضي الله عنه)، إذ أرسل مع إحدى نساء قريش كتابًا يعلمهم بعزم رسول الله (صلى الله عليه وسلم) على غزوهم، وقد فعل ذلك (رضي الله عنه) ليتخذ عند قريش يدًا تدفعهم إلى حفظ وحماية أهله وولده المقيمين بمكة، ولم يكن له بمكة عشيرة تحميهم، فبعث النبي (صلى الله عليه وسلم) كلاً من علي بن أبي طالب والزيبر بن العوام والمقداد بن الأسود ((هو أبو عمرو المقداد بن عمرو البهراني الحضرمي(ت33 هـ / 653 م): الصحابي الجليل، كان من السابقين إلى الإسلام من أهل مكة، شهد بدرًا والغزوات، وسكن المدينة، وتوفي على مقربة منها، فحمل إليها ودفن فيها)) (انظر: الذهبي، ج2، ص225؛ ابن حجر، ج6، ص202) (رضي الله عنهم)، وأمرهم أن ينطلقوا إلى موضع، يقال له: روضة خاخ ((موضع بين الحرمين، ويقال له: روضة خاخ بقرب حمراء الأسد من المدينة)) (انظر: الحموي، ج2، ص335)، فسيجدون فيها امرأة معها كتاب وأمرهم بأخذ الكتاب، فلما ذهبوا وجدوا المرأة وأخرجوا منها الكتاب غصبًا (كانت تخفيه في ضفائرها)، فأتوا بالكتاب إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وفيه: " من حاطب بن أبي بلتعة إلى ناس بمكة من المشركين يخبرهم ببعض أمر رسول الله (صلى الله عليه وسلم) "، فلما واجه حاطب بهذا الكتاب لم ينكره، وذكر له الأسباب التي دفعته لهذا؛ أنه أراد أن تكون له يدًا عند قريش لحماية أهله وماله، وقال: " ولم أفعله ارتدادًا عن ديني ولا رضا بالكفر بعد الإسلام "، فقال (صلى الله عليه وسلم): " لقد صدقكم "، فأراد بعض الصحابة قتله أو البطش به، فنهاهم النبي (صلى الله عليه وسلم) وقال: " إنه قد شهد بدرًا وما يدريك لعل الله اطلع على من شهد بدرًا، قال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت " (البخاري، رقم (2845)، ج3، ص1095).

فقد عفا الله تعالى عنه ورسوله (صلى الله عليه وسلم)؛ لمكانته في الإسلام وفضله، وصدق محبته لله ورسوله، وعذره النبي (صلى الله عليه وسلم) وصدقه ولم يعنفه، وأنزل الله في شأنه قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوِّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمُودَةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي تُسِرُّونَ إِلَيْهِم بِالْمُودَةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنْتُمْ وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴾ (سورة الممتحنة: الآية 1).

عفوهُ عليه وسلم عن زعماء قريش:

خرج النبي (صلى الله عليه وسلم) سنة 8 هـ / 629م يقصد مكة، وفي أثناء سيره إليها قدم زعماء قريش الذين بارزوا النبي (صلى الله عليه وسلم) العداء لمدة عشرين سنة يطلبون العفو والصفح، ومن هؤلاء أبو سفيان بن حرب ((هو

أبو سفيان صخر بن حرب (ت 31 هـ / 652 م): كان من سادات قريش في الجاهلية، أسلم يوم فتح مكة وحسن إسلامه، شهد مع النبي (صلى الله عليه وسلم) حنيناً والطائف، ففقت عينه يوم الطائف ثم فقت الأخرى يوم اليرموك، فعمي، ولاه النبي على نجران، توفي بالمدينة، وقيل بالشام)). (انظر: الذهبي، ج2، ص 105؛ ابن حجر، ج3، ص412) وعبد الله بن أبي أمية بن المغيرة ((هو عبد الله بن أبي أمية بن المغيرة، ويعرف بيزاد الركب، كان إذا سافر معه قوم أنفق عليهم، وكان عبد الله بن أبي أمية بن المغيرة أشد قريش عداوة لرسول الله (صلى الله عليه وسلم)، وكان مؤذياً للمسلمين جماعة، وكان يوضع في كل مسير تسيره قريش لقتال رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، أسلم يوم الفتح، وشهد مع النبي (صلى الله عليه وسلم) حنين والطائف، ورمي في حصار الطائف فمات شهيداً)) (انظر: ابن سعد، ج5، ص45-46). (أخو أم المؤمنين أم سلمة)، أتيا النبي (صلى الله عليه وسلم) وهو في بنيق العقاب ((وضع بين مكة والمدينة قرب الحفة)) (الحموي، ج5، ص333)، فشفت فيهما أم سلمة، فقال النبي (صلى الله عليه وسلم): " لا حاجة لي فيهما، أما ابن عمي فهتك عرضي، أما ابن عمتي وصهري فهو الذي قال لي بمكة ما قال " (ابن هشام، ج2، ص400).

ويذكر أن علياً (رضي الله عنه) قال لأبي سفيان: أنت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) من قبل وجهه، فقل له ما قاله إخوة يوسف ليوسف: ﴿ قَالُوا تَاللّٰهِ لَقَدْ آتٰرَكَ اللّٰهُ عَلَيْنَا وَاِن كُنَّا لَخٰطِئِيْنَ ﴾ (سورة يوسف: الآية 91)، فإنه لا يرضى أن يكون أحد أحسن قولاً منه، ففعل ذلك أبو سفيان فقال له الرسول (صلى الله عليه وسلم): ﴿ قَالَ لَا تَتْرِبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ يَغْفِرُ اللّٰهُ لَكُمْ وَهُوَ اَرْحَمُ الرَّاحِمِيْنَ ﴾ (سورة يوسف: الآية 92)، وقبل منهما إسلامهما (ابن القيم، 1996م، ج3، ص353).

وبعد إسلام أبي سفيان رأى مدى قوة المسلمين وما يملكونه من عدة وعتاد (ابن هشام، ج2، ص404)، ثم مضى أبو سفيان إلى مكة يخبرهم بخبر النبي (صلى الله عليه وسلم) وقوة المسلمين، وحذرهم من المقاومة والقتال، وأبلغهم بأمان الرسول (صلى الله عليه وسلم) لهم شرط ألا يقاتلوا، وقال لهم: "هذا محمد قد جاءكم فيما لا قبل لكم به، وأمرهم باللجوء إلى داره أو إلى المسجد أو إلى بيوتهم، فتنفرق الناس إلى بيوتهم" (ابن هشام، ج2، ص404).

ونهى النبي (صلى الله عليه وسلم) المسلمين عن القتال وأمرهم أن يكفوا أيديهم ولا يقاتلوا إلا من قاتلهم، ويذكر أن سعد بن عبادة ((هو أبو ثابت سعد بن عبادة الخزرجي الأنصاري) (ت 14 هـ / 635 م): كان سيد الخزرج في الجاهلية والإسلام، أحد النقباء الاثني عشر، وشهد العقبة مع سبعين رجل من الانصار، وشهد أحداً والخندق والغزوات، خرج إلى الشام مهاجراً فمات بجزران)) (انظر: الذهبي، ج1، ص270؛ ابن حجر، ج3، ص65-66) (رضي الله عنه) قال: اليوم يوم الملحمة، اليوم تستحل فيه الحرمة، فسمع عمر

بن الخطاب (رضى الله عنه) فأبلغ النبي (صلى الله عليه وسلم) فأمر علي بن أبي طالب أن يدركه ويأخذ منه الراية (ابن هشام، السيرة النبوية، ج2، ص406-407).

دخل النبي (صلى الله عليه وسلم) مكة في 20 رمضان 8هـ/يناير 630م، وأعلن النبي (صلى الله عليه وسلم) عفو عن أهل مكة، والملاً ملتقون حوله على الرغم من قدرته على إبادتهم، ورغم ما ألحقه بالمسلمين من الأذى والاضطهاد عند الكعبة، فقال لهم: "يا معشر قريش ما ترون أني فاعل بكم؟"، قالوا: خيراً، أخ كريم وابن أخ كريم، قال: "اذهبوا فأنتم الطلقاء" (المصدر السابق، ج2، ص412)، فأعتق رقابهم بعد أن أمكنه الله منها، فبذلك يسمى أهل مكة الطلقاء (ابن حنبل، ج31، ص549).

ولما وجد الأنصار عفو النبي (صلى الله عليه وسلم) ورأفته بقريش، خشوا أن يبقى النبي (صلى الله عليه وسلم) في مكة، وقالوا: "أما الرجل فأدركته رغبة في قريته ورأفة بعشيرته"، فعلم النبي (صلى الله عليه وسلم) بقولهم فدعاهم، وقال لهم: "كلا إني عبد الله ورسوله، هاجرت إلى الله وإليكم، والمحيا محياكم، والممات مماتكم فأقبلوا إليه يبكون ويقولون: والله ما قلنا الذي قلنا إلا الضنَّ (أي: شحا بك أن تفارقنا ويختص بك غيرنا) بالله وبرسوله، فقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): "إن الله ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم" (ابن حنبل، ج16، ص555).

العفو عن عبد الله بن أبي السرح ((هو عبد الله بن سعد بن أبي سرح القرشي العامري (ت 37 هـ/57 م) (انظر: الذهبي، ج3، ص33)

أمر النبي (صلى الله عليه وسلم) بقتل ابن أبي السرح حتى لو تعلق بأستار الكعبة، فقد كان مسلماً، وكان يكتب لرسول الله (صلى الله عليه وسلم) الوحي، فارتد مشركاً، ففر يوم الفتح إلى عثمان بن عفان (رضي الله عنه) وكان أخوه في الرضاعة، يطلب منه أن يشفع له عند رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، فأتى به النبي (صلى الله عليه وسلم) بعد أن اطمأن أهل مكة، فاستأمن له، فصمت النبي (صلى الله عليه وسلم) طويلاً ليقوم إليه أحد المسلمين فيقتله، فلم يقم أحد، فأمنه ثم أسلم (الذهبي، ج1، ص373).

العفو عن عكرمة بن أبي جهل (هو عكرمة بن أبي جهل عمرو بن هشام المخزومي القرشي (ت 13 هـ/634 م) (الذهبي ص323؛ ابن حجر، ج4، ص538):

لما علم عكرمة أن النبي (صلى الله عليه وسلم) استباح دمه هرب إلى اليمن، وأسلمت امرأته أم حكيم بنت الحارث (رضي الله عنها) ((هي أم حكيم بنت الحارث بن هشام أسلمت يوم الفتح واستأذنت النبي صلى الله عليه وآله وسلم عليه و سلم بطلب زوجها عكرمة فأذن لها وأمنه)) (ابن حجر، ج4، ص538) ، فاستأمنت له رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وخرجت في طلبه حتى أتت به الرسول فأسلم (ابن حجر، ج4، ص538) .

العفو عن كعب بن زهير:

كان كعب بن زهير (هو أبو المضرب كعب بن زهير بن أبي سلمى المازني) (ت 26 هـ / 645 م)، من شعراء الجاهلية، ولما ظهر الإسلام هجا النبي (صلى الله عليه وسلم) وأقام يشيب بنساء المسلمين، فهدر النبي دمه، فجاءه " كعب " مستأمنًا، وقد أسلم، فعفا عنه النبي (صلى الله عليه وآله) وخلع عليه برده)) (انظر: ابن حجر، ج 5، ص 592-594) (رضي الله عنه) شاعرًا مشهورًا، وكان يهجو النبي (صلى الله عليه وسلم)، ويشيب بنساء المسلمين، فأهدر النبي (صلى الله عليه وسلم) دمه فهرب، ثم قدم على النبي (صلى الله عليه وسلم) بعد انصرافه من الطائف مستأمنًا، فعفا عنه فأسلم (ابن هشام، ج 2، ص 503).

العفو عن وحشي بن حرب:

وحشي بن حرب قاتل حمزة بن عبد المطلب عم النبي (صلى الله عليه وسلم)، عند فتح مكة هرب ثم وفد مع أهل الطائف وأسلم، وأمر النبي (صلى الله عليه وسلم) أن يغيب وجهه عنه (ابن حجر، ج 6، ص 601).

العفو عن هند بنت عتبة:

أما هند بنت عتبة (فهي هند بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف) (ت 14 هـ / 35 م): أم الخليفة الأموي معاوية بن أبي سفيان، كانت فصيحة جريئة، صاحبة رأي وحزم ونفس وأنفة، حرضت وحشي على قتل حمزة بن عبد المطلب (رضي الله عنه)، كانت ممن أهدر النبي (صلى الله عليه وسلم) دماءهم يوم فتح مكة، وأمر بقتلهم ولو وجدوا تحت أستار الكعبة، فجاءته مع بعض النسوة في الابطح، فأعلنت إسلامها، (ابن حجر، ج 8، ص 155) فقد كانت تؤلب على المسلمين، وقد مثلت بحمزة (رضي الله عنه) يوم أحد، وأكلت من كبده، أسلمت يوم الفتح وبايعت النبي (صلى الله عليه وسلم) مع النساء (ابن حجر، الإصابة، ج 8، ص 155).

الخاتمة:

في ختام هذه الدراسة توصلنا إلى عدد من النتائج، وهي:

1. اتبع النبي (صلى الله عليه وسلم) منهجاً معتدلاً في العفو والصفح، فقد سامح النبي كل من أساء إليه سواء من المشركين والمنافقين.
2. كان من هدي النبي (صلى الله عليه وسلم) العفو عن المغلوب تأليفاً لقلبه وطمئناً في إيمانه وترغيباً له في الإسلام.
3. كان عفو النبي (صلى الله عليه وسلم) امتثالاً لأوامر الله سبحانه ولحسن أخلاقه، ولم يكن يقصد من عفوهِ شيئاً من متاع الدنيا.
4. لم يبحث النبي (صلى الله عليه وسلم) عن الثأر الشخصي، بل كان همه الأول هداية الناس من الظلمات إلى النور، فعفا عن كل المسيئين لعل الله يخرج من أصلابهم من يوحد الله، وفعلاً أسلم صناديد قريش مثل: أبي سفيان وزوجه هند وعكرمة وغيرهم، وكان هذا هو هدف النبي (صلى الله عليه وسلم).

قائمة المصادر والمراجع:

1. ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم (ت 630هـ). الكامل في التاريخ . بيروت: دار صادر. 1966م.
2. ابن القيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر (ت 751 هـ). زاد المعاد في هدي خير العباد. بيروت: مؤسسة الرسالة. 1996م.
3. ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (ت 852هـ) (1448م). الإصابة في معرفة الصحابة. بيروت: دار الجيل. 1412هـ.
4. ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل (ت 241هـ) (855م)، المسند. تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، بيروت: مؤسسة الرسالة. 1421 هـ - 2001 م.
5. ابن سعد، محمد بن سعد بن منيع أبو عبد الله البصري الزهري (ت 230هـ). الطبقات الكبير. القاهرة:، مكتبة الخانجي . 2001م.
6. ابن عاصم، محمد الطاهر بن محمد التونسي ت 1393هـ) (1937م). التحرير والتتوير. بيروت : مؤسسة التاريخ العربي. 2000م.
7. ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (ت 571هـ) (1175م) تاريخ دمشق. تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي. دمشق: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع. 1995م.
8. ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت 395هـ) (1004م). معجم مقاييس اللغة. تحقيق: عبد السلام محمد هارون. ط2 . بيروت: دار الفكر. (1399هـ) (1979م).
9. ابن كثير، عماد الدين أبي الفداء اسماعيل بن عمر (ت 774هـ). البداية والنهاية. تحقيق: عبدالله عبدالمحسن التركي. القاهرة: هجر للطباعة والنشر. 1997م.
10. ابن منظور، محمد بن مكرم الأفريقي المصري (ت 711هـ) (1311م). لسان العرب. بيروت: دار صادر. 1977م.
11. ابن هشام، أبو محمد عبد الملك الحميري (ت 218هـ)، السيرة النبوية. تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ شلبي. القاهرة، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر. 1955م.
12. الأصفهاني، حسين بن محمد الراغب. (ت 502هـ) (1108م). مفردات ألفاظ قرآن. تحقيق: صفوان عدنان داوودي. دار القلم- الدار الشامية . ط4 . 2009م.
13. البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله (ت 256هـ). الجامع المسند الصحيح المختصر (صحيح البخاري). تحقيق: مصطفى ديب البغا. بيروت: دار ابن كثير. 1987م.
14. البلاذري، أحمد بن يحيى (ت 279هـ) (892م). أنساب الأشراف. تحقيق: سهيل زكار ورياض الزركلي. بيروت: دار الفكر . 1996.
15. البيضاوي، ناصر الدين عبد الله بن عمر (ت 685هـ) (1286م). أنوار التنزيل وأسرار التأويل. بيروت: دار احياء التراث العربي. 1989م.
16. الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت (ت 626هـ) (1228م). معجم البلدان. بيروت: دار الفكر . 1995.
17. الحميري، محمد بن عبد المنعم (ت 900هـ). الروض المعطار في أخبار الأقطار. تحقيق: إحسان عباس، بيروت: مؤسسة ناصر للثقافة. 1980م.

18. الخركوشي، أبي سعد عبد الملك بن أبي عثمان (ت 406هـ). مناحل الشفا ومناهل الصفا بتحقيق كتاب شرف المصطفى. مكة المكرمة: دار البشائر الإسلامية. 2003م.
19. الذهبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام. تحقيق: بشار عواد معروف.، بيروت: دار الغرب الإسلامي. 2003م.
20. الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان (ت 748هـ). سير أعلام النبلاء. تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط. بيروت: مؤسسة الرسالة. 1985م.
21. الشنقيطي، محمد الأمين. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن. بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع. 1995.
22. الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن. تحقيق: أحمد محمد شاكر. بيروت: مؤسسة الرسالة. 2000م.
23. الطبري، محمد بن جرير (ت 310هـ) (922م). تاريخ الأمم والملوك. تحقيق: أبي الفضل إبراهيم. القاهرة: دار المعارف. 1966م.
24. العسكري، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران. (ت 395هـ) (1004م). الفروق اللغوية. بيروت: دار العلم للملايين. 1978م.
25. القاضي عياض، أبو الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبي (ت 544هـ). الشفا بتعريف حقوق المصطفى. بيروت: دار الكتب العلمية. 1979م.
26. القرطبي، محمد بن أحمد (ت 671هـ) (1272م). الجامع لأحكام القرآن. ط 5، بيروت: دار الكتب العلمية. 1996م.
27. المباركفوري، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (ت 1353هـ) (1934م). تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي. بيروت: دار الكتب العلمية. د.ت.
28. المقرئ، تقي الدين أحمد بن علي (ت 845هـ). إمتاع الأسماع بما للنبي (صلى الله عليه وسلم) من الأحوال والأموال والحفدة والمتاع. تحقيق وتعليق: محمد عبد الحميد النميسي. بيروت: دار الكتب العلمية. 1999م.
29. المناوي، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت 1031هـ/1938م). التوقيف على مهمات التعاريف. القاهرة: عالم الكتب. 1990م.

List of sources and references:

1. Ibn al-Athir, Abu al-Hasan Ali ibn Abi al-Karam (d. 630 AH). Al-Kamil fi al-Tarikh. Beirut: Dar Sader, 1966 CE.
2. (2Ibn al-Qayyim al-Jawziyya, Abu Abdullah Muhammad ibn Abi Bakr (d. 751 AH). Zad al-Ma'ad fi Hady Khayr al-'Ibad. Beirut: Mu'assasat al-Risalah, 1996 CE.
3. (3Ibn Hajar, Ahmad ibn Ali ibn Hajar Abu al-Fadl al-'Asqalani al-Shafi'i (d. 852 AH) (1448 CE). Al-Isabah fi Ma'rifat al-Sahabah. Beirut: Dar al-Jil, 1412 AH.
4. (4Ibn Hanbal, Abu Abdullah Ahmad ibn Muhammad ibn Hanbal (d. 241 AH) (855 CE). Al-Musnad. Edited by: Shu'ayb al-Arna'ut, Adil Murshid, and others. Supervised by: Dr. Abdullah ibn Abdul-Muhsin al-Turki. Beirut: Mu'assasat al-Risalah, 1421 AH - 2001 CE.
5. 5) Ibn Sa'd, Muhammad ibn Sa'd ibn Mani' Abu Abdullah al-Basri al-Zuhri (d. 230 AH). Al-Tabaqat al-Kubra. Cairo: Maktabat al-Khanji. 2001 CE.
6. (6Ibn Ashur, Muhammad al-Tahir ibn Muhammad al-Tunisi (d. 1393 AH/1937 CE). Al-Tahrir wa al-Tanwir. Beirut: Mu'assasat al-Tarikh al-'Arabi. 2000 CE.
7. (7Ibn 'Asakir, Abu al-Qasim 'Ali ibn al-Hasan ibn Hibat Allah, known as Ibn 'Asakir (d. 571 AH/1175 CE). Tarikh Dimashq. Edited by: 'Amr ibn Gharama al-'Amrawi. Damascus: Dar al-Fikr for Printing, Publishing and Distribution. 1995 CE.
8. (8Ibn Faris, Abu al-Husayn Ahmad ibn Faris ibn Zakariya (d. 395 AH/1004 CE). Mu'jam Maqayis al-Lughah. Edited by: 'Abd al-Salam Muhammad Harun. 2nd ed. Beirut: Dar al-Fikr. (1399 AH/1979 CE.)
9. (9Ibn Kathir, Imad al-Din Abu al-Fida Ismail ibn Umar (d. 774 AH). Al-Bidaya wa'l-Nihaya (The Beginning and the End). Edited by Abdullah Abdul-Muhsin al-Turki. Cairo: Hajar for Printing and Publishing. 1997 CE.
10. (10Ibn Manzur, Muhammad ibn Mukarram al-Afriqi al-Misri (d. 711 AH/1311 CE). Lisan al-Arab (The Tongue of the Arabs). Beirut: Dar Sader. 1977 CE.
11. (11Ibn Hisham, Abu Muhammad Abd al-Malik al-Himyari (d. 218 AH). Al-Sirah al-Nabawiyya (The Biography of the Prophet). Edited by Mustafa al-Saqqqa, Ibrahim al-Abyari, and Abd al-Hafiz Shalabi. Cairo: Mustafa al-Babi al-Halabi & Sons Library and Printing Company, Egypt. 1955 CE.
12. (12Al-Isfahani, Husayn ibn Muhammad al-Raghib (d. 502 AH/1108 CE). Mufradat Alfaz Qur'an (Vocabulary of Qur'anic Terms). Edited by Safwan Adnan Dawoudi. Dar al-Qalam - Dar al-Shamiyya. 4th edition. 2009 CE.
13. 13) Al-Bukhari, Muhammad ibn Ismail Abu Abdullah (d. 256 AH). Al-Jami' al-Musnad al-Sahih al-Mukhtasar (Sahih al-Bukhari). Edited by Mustafa Dib al-Bugha. Beirut: Dar Ibn Kathir. 1987 CE.
14. (14Al-Baladhuri, Ahmad ibn Yahya (d. 279 AH) (892 CE). Ansab al-Ashraf. Edited by Suhayl Zakkar and Riyad al-Zarkali. Beirut: Dar al-Fikr. 1996 CE.
15. (15Al-Baydawi, Nasir al-Din Abdullah ibn Umar (d. 685 AH) (1286 CE). Anwar al-Tanzil wa Asrar al-Ta'wil. Beirut: Dar Ihya' al-Turath al-Arabi. 1989 CE.
16. (16Al-Hamawi, Shihab al-Din Abu Abdullah Yaqt (d. 626 AH) (1228 CE). Mu'jam al-Buldan. Beirut: Dar al-Fikr. 1995 CE.
17. (17Al-Himyari, Muhammad ibn Abd al-Mun'im (d. 900 AH). Al-Rawd al-Mu'attar fi Akhbar al-Aqtar. Edited by: Ihsan Abbas, Beirut: Nasser Foundation for Culture, 1980.
18. (18Al-Kharkushi, Abu Saad Abdul-Malik ibn Abi Uthman (d. 406 AH). Manahil al-Shifa wa Manahil al-Safa, an edition of the book Sharaf al-Mustafa. Mecca: Dar al-Bashair al-Islamiyya, 2003.
19. (19Al-Dhahabi, Tarikh al-Islam wa Wafayat al-Mashahir wa al-A'lam. Edited by: Bashar Awad Ma'ruf, Beirut: Dar al-Gharb al-Islami, 2003.

20. (20Al-Dhahabi, Muhammad ibn Ahmad ibn Uthman (d. 748 AH). Siyar A'lam al-Nubala'. Edited by: A group of editors under the supervision of Sheikh Shu'ayb al-Arna'ut, Beirut: Al-Risalah Foundation, 1985.
21. (21Al-Shinqiti, Muhammad al-Amin. Adwa' al-Bayan fi Idah al-Qur'an bil-Qur'an. Beirut: Dar al-Fikr for Printing, Publishing and Distribution, 1995.
22. (22Al-Tabari, Jami' al-Bayan fi Ta'wil al-Qur'an. Edited by: Ahmad Muhammad Shakir, Beirut: Al-Risalah Foundation. 2000 CE.
23. (23Al-Tabari, Muhammad ibn Jarir (d. 310 AH/922 CE). History of Nations and Kings. Edited by Abu al-Fadl Ibrahim. Cairo: Dar al-Ma'arif. 1966 CE.
24. (24Al-Askari, Abu Hilal al-Hasan ibn Abdullah ibn Sahl ibn Sa'id ibn Yahya ibn Mihran (d. 395 AH/1004 CE). Linguistic Differences. Beirut: Dar al-'Ilm lil-Malayin. 1978 CE.
25. (25Qadi 'Iyad, Abu al-Fadl Qadi 'Iyad ibn Musa al-Yahsubi (d. 544 AH). The Healing by Defining the Rights of the Chosen One. Beirut: Dar al-Kutub al-'Ilmiyya. 1979 CE.
26. (26Al-Qurtubi, Muhammad ibn Ahmad (d. 671 AH/1272 CE). The Comprehensive Commentary on the Rulings of the Qur'an. 5th ed. Beirut: Dar al-Kutub al-'Ilmiyya. 1996 CE.
27. (27) Al-Mubarakfuri, Abu al-'Ala Muhammad 'Abd al-Rahman ibn 'Abd al-Rahim al-Mubarakfuri (d. 1353 AH/1934 CE). Tuhfat al-Ahwadhi bi Sharh Jami' al-Tirmidhi. Beirut: Dar al-Kutub al-'Ilmiyya. n.d.
28. (28Al-Maqrizi, Taqi al-Din Ahmad ibn 'Ali (d. 845 AH). Imta' al-Asma' bima li-l-Nabi ﷺ min al-Ahwal wa-l-Amwal wa-l-Hafada wa-l-Mata'. Edited and annotated by Muhammad 'Abd al-Hamid al-Numaysi. Beirut: Dar al-Kutub al-'Ilmiyya. 1999 CE.
29. Al-Manawi, Zayn al-Din Muhammad, known as 'Abd al-Ra'uf ibn Taj al-'Arifin ibn 'Ali ibn Zayn al-'Abidin al-Haddadi, then al-Manawi al-Qahiri (d. 1031 AH/1938 CE). Al-Tawqif 'ala Muhimmat al-Ta'arif. Cairo: 'Alam al-Kutub. 1990 CE.